الأمم المتحدة

A/ES-10/727–S/2016/657

الجمعية العامة
مجلس الأمن

Distr.: General
28 July 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة
البند ٥ من جدول الأعمال
الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وبقية الأرض الفلسطينية المحتلة

مجلس الأمن
السنة الحادية والسبعون

ثلاث رسائل متطابقة مؤرخة ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٦ موجهة إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن من القائمة بالأعمال بالنيابة للبعثة المراقبة الدائمة لدولة فلسطين لدى الأمم المتحدة

يؤسفني إبلاغكم أن الأوضاع في دولة فلسطين المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، تزداد تدهوراً حيث تواصل إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، ممارساتها غير القانونية والاستفزازية، لا سيما فيما يتعلق بأنشطتها الاستيطانية والعقاب الجماعي الذي تفرضه على الشعب الفلسطيني.

وفي انتهاك جسيم لاتفاقية جنيف الرابعة، وبالأخص للمادتين ٤٩ و ٣٣ منها، تتمادى إسرائيل في استيطان الأراضي الفلسطينية، ومصادرة الممتلكات الفلسطينية وتدميرها، والتشريد القسري للمدنيين الفلسطينيين. ويتجلى الأثر المتراكم لذلك في اشتداد المعاناة الإنسانية وتنامي مشاعر الإحباط واليأس مما يهدِّد بالمزيد من زعزعة الحالة على الأرض الخطيرة أصلاً.

أولاً، وفي تحدٍّ للرأي العام العالمي وبازدراء سافر للقانون الدولي، بما في ذلك نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، ما زالت السلطة القائمة بالاحتلال متماديةً علناً في توسيع وبناء المستوطنات غير القانونية في جميع أنحاء الأرض الفلسطينية، بما فيها القدس الشرقية. وفي هذا الصدد، تدين القيادة الفلسطينية بشدة إعلان إسرائيل، السلطة القائمة

020816 010816 16-13118 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

بالاحتلال، يوم الاثنين الماضي ٢٥ تموز/يوليه، عن قرار يقضي بالمضي قدما في خطط بناء ٧٧٠ وحدة استيطانية إضافية في مستوطنة ”جيلو“ غير القانونية التي بُنيت على أراضٍ تعود للبلدات والقرى الفلسطينية: بيت جالا وبيت صفافا وولاجه، الواقعة بين بيت لحم والقدس الشرقية المحتلة. وتتزامن هذه الموافقة الأخيرة مع استمرار السلطة القائمة بالاحتلال أيضا في تشييد جدار الفصل العنصري في المنطقة نفسها.

وفي هذا الصدد، فإن مما أصبح لا يقبل الجدل على الإطلاق هو أن ما تقوم به إسرائيل من أنشطة استيطانية غير قانونية وبنائها الجدار يرتبط ارتباطا وثيقا بنفس الهدف غير القانوني للسلطة القائمة بالاحتلال وهو استعمار الأرض الفلسطينية وتغيير تكوينها الديمغرافي تسهيلاً لضمّها بحكم الأمر الواقع، ويشكّل جزءاً لا يتجزأ من ذلك الهدف. ومن الواضح أيضا أن عدم مساءلة إسرائيل قد عزز إفلاتها من العقاب. ولذلك، فقد حان الوقت لكي يتصدى المجتمع الدولي للاستعمار الذي تمارسه إسرائيل في الأرض الفلسطينية بجميع مظاهره باعتبار ذلك مسؤولية قانونية وسياسية وأخلاقية، ذلك أن هذه الأعمال غير القانونية معروفة جيدا بكونها تشكل عقبة رئيسية أمام تحقيق تسوية سلمية للصراع وتحقيق الحل القائم على وجود دولتين.

ومع قيام السلطة القائمة بالاحتلال ببناء وتوسيع المزيد من المستوطنات غير القانونية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، فهي تواصل أيضا تدابيرها العقابية والقمعية غير القانونية المتمثلة في عمليات هدم المنازل، مما يخلّف أعدادا لا تحصى من الأسر الفلسطينية بلا مأوى ولا أمل. وفي هذا الصدد، يؤسفنا إبلاغكم أن أكثر من ٣٠ أسرة فلسطينية فقدت منازلها في الساعات الأربع والعشرين الماضية، في قلنديا، وراس العمود والعيسوية في الضفة الغربية المحتلة في أعقاب قيام قوات الاحتلال الإسرائيلية بتدمير ممتلكاتهم. وغني عن القول، فإن هذه الممارسة المنهجية والمؤسسية لهدم المنازل التي تتبعها السلطة القائمة بالاحتلال في الأرض المحتلة هي بمثابة عقاب جماعي – أي جريمة حرب – وفقا للقانون الدولي الإنساني.

وعلاوةً على ذلك، فإن أنشطة الاستيطان غير القانوني أو عمليات هدم المنازل التي تقوم بها إسرائيل ليست هي وحدها ما يتعين التصدي له. فالسلطة القائمة بالاحتلال متمادية أيضاً في جميع سياساتها وتدابيرها الأخرى الموجهة ضد السكان الفلسطينيين العزّل، وهي سياسات وتدابير تشكّل انتهاكاً للقانون الدولي. ويشمل ذلك قتل المدنيين الفلسطينيين الأبرياء وإصابتهم بجروح، بمن فيهم النساء والأطفال، واعتقال المدنيين الفلسطينيين واحتجازهم، وسائر التدابير الجماعية المتخذة ضد الشعب الفلسطيني الذي يعاني الاحتلال

والحرمان من الحماية، وهي تدابير تشمل فرض قيود صارمة على الحركة عبر سياسة حظر التجوّل وإغلاق نقاط التفتيش في جميع أنحاء دولة فلسطين المحتلة. إضافةً إلى ذلك، فإن الحصار غير القانوني الذي تفرضه إسرائيل على قطاع غزة منذ ١٠ سنوات – وهو شكل من أشكال العقاب الجماعي المقيت الذي يرقى إلى مستوى جريمة حرب ومصدر عدد لا يُحصى من انتهاكات حقوق الإنسان، قد ازدادت حدته، مما يعمّق الأزمة الاجتماعية والاقتصادية والإنسانية في أوساط حوالي مليون فلسطيني يعيشون هناك.

ومن الواضح أن الانتهاكات الإسرائيلية السالفة الذكر تخلّف أثراً مدمراً فادحاً، بحسب ما يتجلى في ارتفاع حدة التوتر، وتدهور الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية، واشتداد مشاعر الغضب والإحباط لدى السكان المدنيين الفلسطينيين الذين ظلوا يعيشون تحت وطأة الاحتلال الإسرائيلي على مدى ما يقرب من نصف قرن. ولذلك، يتعين أن يتخذ المجتمع الدولي إجراءات عاجلة لتجنب المزيد من زعزعة هذه الحالة غير المستقرة. وبدايةً، لا بد أن يكفل المجتمع الدولي، بما فيه مجلس الأمن، اتخاذ تدابير تحمل إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، على وقف جميع هذه الانتهاكات والجرائم وعلى التقيد بالتزاماتها بموجب القانون الدولي أو تحميلها كامل المسؤولية إن لم تفعل ذلك. وهذا يشمل السعي المسؤول الذي طال انتظاره من قِبل مجلس الأمن لضمان احترام القانون الدولي والإسهام بجدّية في التوصل إلى حل نهائي وعادل ودائم وسلمي لهذا الصراع على حدٍّ سواء، وإنقاذ الحل القائم على وجود دولتين، إذا كان لا يزال ممكنا. ولا يمكن أن يظل مجلس الأمن مشلولا بفعل الافتقار إلى الإرادة السياسية. ومن جانبنا، فإن القيادة الفلسطينية ستواصل بذل قصارى جهودها لمواجهة المشروع الاستعماري غير القانوني لإسرائيل وسائر ممارساتها وسياساتها غير القانونية التي تُرتكب ضد الشعب الفلسطيني وأرضه بجميع الأدوات الممكنة من أجل إنهاء الاحتلال الذي بدأ في عام ١٩٦٧ حتى يتمكن الشعب الفلسطيني من العيش أخيراً بحرية وكرامة في دولته المستقلة فلسطين، وعاصمتها القدس الشرقية.

وتأتي هذه الرسالة عطفاً على الرسائل السابقة البالغ عددها ٥٩٠ رسالة، التي وجّهناها إليكم بشأن الأزمة المستمرة في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، والتي تشكل أرض دولة فلسطين. وهذه الرسائل، المؤرخة من ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ (A/55/432-S/2000/921) إلى ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٦ (A/ES-10/726-S/2016/642) تشكّل سجلا أساسيا للجرائم التي ترتكبها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، ضد الشعب الفلسطيني منذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠. ولا بد من محاسبة إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال،

على جميع جرائم الحرب وأعمال إرهاب الدولة والانتهاكات المنهجية لحقوق الإنسان التي تُرتكب في حق الشعب الفلسطيني، ولا بد من تقديم مرتكبيها إلى العدالة.

وأرجو ممتناً تعميم هذه الرسالة باعتبارها وثيقة من وثائق الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للجمعية العامة، في إطار البند ٥ من جدول أعمالها، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) نادية رشيد
القائمة بالأعمال بالنيابة